



Free Syrian Lawyers Association  
رابطة المحامين السوريين الأحرار

**معاناة المرأة السورية  
بسبب  
عدم انهاء إجراءات الطلاق**



# جدول المحتويات

- |    |   |    |   |
|----|---|----|---|
| ١  | مطالبات   | ١٢ | مددات الدراسة   |
| ٢  | الملخص التنفيذي                                   | ١٣ | أولاً . اجراءات تسجيل عقود الزاج والطلاق                  |
| ٣  | النتائج   | ١٤ | ثانياً زواج السوريين لدى الحكومة السورية                  |
| ٤  | فيما يتعلق بتسجيل عقود الزاج والطلاق              | ١٥ | ثالثاً زواج السوريين لدى الحكومة التركية                  |
| ٥  | فيما يتعلق بالصعوبات التي تواجهها النساء المطلقات | ١٦ | اجراءات ثبيت الطلاق في سوريا                              |
| ٦  | الوصيات   | ١٧ | اجراءات ثبيت الطلاق في تركيا                              |
| ٧  | منهجية الدراسة                                    | ١٨ | ثانياً . المشاكل التي تعاني منها النساء المطلقات في تركيا |
| ٨  | أهداف الدراسة                                     | ١٩ | اثار عدم تسجيل عقود الزواج والطلاق القانونية              |
| ٩  | مصادر البيانات                                    | ٢٠ | الصعوبات الاقتصادية                                       |
| ١٠ | نطاق الدراسة                                      | ٢١ | الصعوبات الاجتماعية                                       |
| ١١ | عينة الدراسة                                      | ٢٢ | ثالثاً . حضانة الأطفال                                    |

- المرأة المطلقة: نقصد عند ذكر المرأة المطلقة في هذا التقرير هو كل امرأة انفصلت عن زوجها إلا أن إجراءات الطلاق الرسمية لم تتم

### الملخص التنفيذي

- تشير التقارير والإحصائيات الصادرة عن الم هيئات والمنظمات الحكومية الدولية إلى وجود أعداد هائلة من السوريين ممن اضطروا لترك مناطقهم الأصلية والتزوح داخلياً أو الاجواء إلى دول أخرى، فقد اضطر واحد من بين اثنين من الرجال والنساء والأطفال السوريين للتزوح قسراً منذ بداية النزاع في مارس 2011 - ولأكثر من مرة واحدة في أغلب الأحيان. ويشكل السوريون اليوم أكبر جموع اللاجئين حول العالم. وبحسب تقديرات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين أعداد النازحين داخلياً بـ 6,6 مليون نسمة أما اللاجئين فقد بلغ عددهم 5,6 مليون يتوزع معظمهم في دول الجوار وبخاصة تركيا التي تأوي على أراضيها ما بين ثلاثة ملايين ونصف وأربعة ملايين لاجئ. ويعاني السوريون المقيمون في المناطق الخارجية عن سيطرة النظام داخل سوريا سواء أكانوا من النازحين أم من أبناء المجتمع المضيف العديد من الصعوبات المتعلقة بعدم قدرتهم على الوصول إلى دوائر الدولة الرسمية لاستخراج ما يحتاجونه من وثائق وأوراق ثبوتية أو تسجيل ما يطرأ من تغيرات على أحوالهم الشخصية كعقود الزواج والطلاق وذلك بسبب قيام النظام السوري بإغلاق مختلف الدوائر الرسمية في المناطق الخارجية عن سيطرته. وبالمثل فإن اللاجئين أيضاً يواجهون العديد من التحديات وخاصة في ظل قيام العديد من الدول بإغلاقبعثات الدبلوماسية التابعة للنظام السوري على أراضيها واشترط ما تبقى من تلك البعثات العديد من الوثائق التي لا يمكن للاجئين استخراجها لاستكمال الإجراءات المطلوبة لثبت عقود ومعاملات الأحوال الشخصية كالزواج والطلاق، ومما لا شك فيه فإن تلك الصعوبات تزداد بدرجة أكبر بالنسبة للفئات الأشد ضعفاً وبالأخص النساء المطلقات.
- وعليه ونظراً لأهمية تثبيت عقود الزواج والطلاق وما يتربى على عدم تسجيلاها لدى السلطات الرسمية من مشاكل وصعوبات قانونية وضياع حقوق الزوجة والأطفال. فقد قمنا بإجراء الدراسة الحالية والتي تهدف إلى بحث واقع النساء المطلقات المقيمات في تركيا ومعرفة نسب عقود الزواج والطلاق المسجلة لدى السلطات الرسمية وتحديد أبرز الوسائل والإجراءات المتبعة لتسجيل عقود الزواج والطلاق والأثار السلبية المترتبة على عدم تسجيلاها على كل من الزوجة والأطفال. كما تهدف الدراسة لكشف عن الصعوبات والتحديات التي تعاني منها النساء المطلقات على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي.

• وقد تم إجراء الدراسة خلال شهر كانون الأول من عام 2019 وغطت ثلاثة ولايات في تركيا وهي غازي عينتاب وأنطاليا وماردين وهي ولايات تضم أعداد مرتفعة من اللاجئين السوريين، وقد تم خلال الدراسة مقابلة 3 خبراء من المحامين السوريين المقيمين في سوريا للطلع على أحكام عقود الزواج والطلاق المنصوص عليها في القانون السوري والاستفادة من خبراتهم وتجربة عملهم في تركيا واطلاعهم على العديد من الحالات لنساء المطلقات المقيمات في تركيا، كما تمت مقابلة محامي تركي للوقوف على الأحكام المنصوص عليها في القانون التركي، كما تمت مقابلة 16 امرأة من النساء السوريات المطلقات المقيمات في مناطق الدراسة وذلك باستخدام دليل مقابلة معمقة يضم أسئلة مغلقة ومفتوحة للوقوف بشكل دقيق على تجاربهن الشخصية وما يواجهنه من صعوبات على مختلف الأصعدة، هذا وقد واجهت الدراسة بعض الصعوبات والتي تمثل أساساً برفض العديد من النساء المطلقات من المشاركة في الدراسة بسبب عدم إدراكتهن بأهمية الدراسة وما سيطرد عنها من نتائج إضافية إلى الخشية من تعرضهن للمضايقات في حال مشاركتهن علمًا أنه تم إبلاغهن بأنه لن يتم ذكر أسمائهن أو الإشارة لهن.

• وقد أظهرت الدراسة وجود العديد من العوائق التي تحول دون قدرة النساء المطلقات على تسجيل عقود الزواج والطلاق الخاصة بهن لدى السلطات السورية أو التركية، وتتمثل أبرز تلك العوائق بعدم قدرة النساء المطلقات على تحمل التكاليف المرتفعة لثبت تلك العقود في ظل ضعف الحالة المادية لغالبية العظمى من النساء وعدم وجود هيئات أو مؤسسات حقوقية تعنى بالدفاع عن قضايا المرأة وتقديم المساعدة والمشورة القانونية لنساء، إضافة إلى صعوبة تأمين الوثائق والأوراق الرسمية المطلوبة من قبل القنصلية السورية في إسطنبول أو من قبل الحكومة التركية لتسجيل حالات الزواج والطلاق إذ أن السلطات التركية لا تعترف سوى بالوثائق الصادرة عن النظام السوري، هذا وقد أظهرت الدراسة وجود انخفاض في درجة الوعي لدى النساء بحقوقهن وبما يجب اتخاذه من خطوات للمطالبة بثبت حالات الزواج والطلاق، أما على الصعيد الاقتصادي فتواجده النساء المطلقات صعوبة في الحصول على فرصة عمل بسبب عدم امتلاكتهن الخبرات والمؤهلات العلمية والعملية الضرورية، وعلى الصعيد الاجتماعي تعاني النساء من نظرة المجتمع السلبية والموروث الخاطئ من العادات والتقاليد والتي تلقي باللوم على المرأة وتحملها مسؤولية الانفصال.

• وبناء على ما سبق فإننا نوصي بزيادة الدعم المقدم للهيئات والمنظمات الحقوقية التي تعنى بقضايا المرأة ومساعدتها على متابعة إجراءات ثبيت عقود الزواج والطلاق من خلال توفير المشورات القانونية لها، وتأهيل كوادر من المحامين السوريين وإخضاعهم لدورات تدريبية حول أحكام الزواج والطلاق المنصوص عليها في القانون التركي ليتمكنوا من تمثيل النساء المطلقات، إضافة إلى ضرورة العمل على رفع درجة الوعي لدى المرأة بحقوقها والخطوات التي يجب عليها اتباعها، من خلال تكثيف جلسات التوعية وتقديم الدعم النفسي لها، واستهداف المجتمع عموماً والأهل خصوصاً بجلسات توعية لتصحيح المفاهيم المجتمعية الخاطئة المنتشرة، كما يجب العمل على تمكين النساء من دخول سوق العمل من خلال استهدافهن بالدورات التدريبية وبرامج التأهيل المهني ودعم برامج المشاريع الصغيرة التي تستهدف النساء المطلقات.

## النتائج

### فيما يتعلق بتسجيل عقود الزواج والطلاق

- يمكن للسوريين المقيمين في تركيا تثبيت عقود الزواج والطلاق عن طريق القنصلية السورية إذ تبلغ تكلفة دفع الدور عبر أحد السماسرة **250** دولار أمريكي بشكل وسطي، أما رسوم تنظيم الوكالة فتبلغ **150** دولار أمريكي، في حين تتراوح أتعاب المحامي داخل سوريا ما بين **إلى 1500** دولار أمريكي.
- يخضع السوريون الراغبين بتسجيل عقود زواجهم لدى الحكومة التركية للأحكام المنصوص عليها في القانون التركي شأنهم في ذلك شأن المواطنين الأتراك.
- تعرف السلطات التركية بالعقود الرسمية الصادرة عن الحكومة السورية فقط.
- ما يقارب ثلثي المشاركات في الدراسة أشارن إلى أنه قد تم تسجيل عقود زواجهن لدى الحكومة السورية.
- **46%** من المشاركات اللواتي قمن بتسجيل عقود زواجهن لدى الحكومة السورية لا يمتلكن الوثائق الرسمية التي تثبت ذلك في الوقت الحالي.
- **82%** من المشاركات اللواتي فقدن الوثائق الرسمية التي تثبت واقعة الزواج ليس لديهن في الوقت الحالي القدرة على استخراج وثائق بديلة.
- **88%** من المشاركات في الدراسة أشارن إلى أنه لم يتم تثبيت عقود زواجهن في تركيا فيما يتعلق بتسجيل عقود الزواج والطلاق.
- تتمثل أولى الطرق التي يمكن اتباعها لتسجيل عقود الزواج أو الطلاق بالسفر إلى مناطق النظام والقيام برفع دعوى لدى المحكمة.
- **81%** من النساء المشاركات في الدراسة أشارن إلى أنهن قد غادرن سوريا بطريقة غير شرعية في حين أن **94%** منهن أشارن إلى عدم قدرتهن على السفر إلى مناطق النظام خشية الاعتقال.
- يمكن للنساء المطلقات الاستعانة بمحامي يقيم في مناطق النظام أو أحد مسيري المعاملات إلا أن هذه الطريقة مكلفة جداً وتتطوّي على العديد من المخاطر وإمكانية تعرض المرأة لل حتيل، كما يمكن تثبيت عقود الطلاق والزواج من خلال دفع الرشاوى للموظفين في الدوائر الرسمية.
- **75%** من أزواج المشاركات في الدراسة قد غادروا سوريا بطريقة غير شرعية تتمثل الطريقة الأكثر شيوعاً لتسجيل عقود زواج السوريين المقيمين في تركيا بمراجعة القنصلية السورية بإسطنبول وتنظيم وكالة قانونية لأحد المحامين المقيمين في مناطق النظام لمتابعة إجراءات تثبيت الزواج والطلاق.

# النتائج

- تعاني النساء المطلقات من انخفاض درجة الوعي القانوني لديهن وعدم معرفتهن بالإجراءات التي يجب اتباعها لتبسيط عقود الزواج والطلاق.
- يوجد انخفاض حاد في أعداد الجهات والمؤسسات التي تعنى بالدفاع عن قضايا المرأة وتقديم المساعدة والمشورة القانونية للنساء المطلقات.
- نصف المشاركات في الدراسة أشارن إلى عدم قيامهن باتخاذ أي إجراء للمطالبة بتبسيط حالة الطلاق وذلك بسبب عدم معرفة ما يجب عليهم فعله أو بسبب عدم امتلاكهن للأوراق اللازمة للمطالبة بتبسيط الطلاق.
- يقدر الرسوم الافتتاحية لإجراءات الطلاق لدى الحكومة التركية بـ 265 ليرة تركية في حين أن أتعاب المحامي تتراوح وفقاً للخبر التركي ما بين 3000 و حتى 5000 ليرة تركية.
- يعاني غالبية السوريين المقيمين في تركيا من عدم القدرة على استخراج الأوراق الرسمية التي تطلبها القنصلية أو السلطات التركية لتسجيل واقعة الزواج أو الطلاق.
- تدور ضعف الحالة المادية لغالبية السوريين المقيمين في تركيا وبخاصة النساء المطلقات دون قدرتهن على تسجيل عقود الزواج أو الطلاق.

## فيما يتعلق بالصعوبات التي تواجهها النساء المطلقات

- ما يقارب ثلاثة أرباع المشاركات في الدراسة ليس لديهن المعرفة بالحقوق التي يمكن الحصول عليها في حال طلب الطلاق أو تبسيطه.
- جميع المشاركات في الدراسة أشارن إلى أن الزوج لا يقوم بدفع النفقة الشهرية لهن.
- مشاركة واحدة من المشاركات في الدراسة أشارت إلى قيام الزوج بتقديم نفقة لأطفالها.
- يترتب على عقد الطلاق العديد من الحقوق المالية للزوجة والتي يعتبر من أهمها الحق في الحصول على المهر المؤجل والنفقة ونفقة الأطفال.
- يترتب على عدم تسجيل عقود الزواج والطلاق لدى الجهات الرسمية حرمان النساء من حقهن في اللجوء إلى السلطات القضائية والمطالبة بحقوقهن.



## فيما يتعلق بالصعوبات التي تواجهها النساء المطلقات

- ما يقارب نصف المشاركات في الدراسة أتممن المرحلة الابتدائية فقط
- 50% من المشاركات في الدراسة يقمن في سكن مستقل و 25% منهن يقمن مع الأهل أو أحد أفراد الأسرة في حين كانت نسبة من يقمن ضمن سكن مشترك أو في دور الرعاية 13%.
- تواجه النساء المطلقات اللواتي يقمن في دور الرعاية ظروف معيشية صعبة للغاية نظراً لقيود قدرتهن على الحركة وعدم السماح لهن بالإقامة في تلك الدور في حال الحصول على فرصة عمل.
- تعاني النساء المطلقات على الصعيد الاجتماعي من نظرة المجتمع السلبية لهن وتحميلهن اللوم والمسؤولية على الانفصال.
- 56% من المشاركات في الدراسة أشارن إلى تعرضهن لنوع من المضايقات أو الضغوط الاجتماعية من قبل المجتمع نتيجة الانفصال عن أزواجهن.
- تؤثر مختلف العوامل الاقتصادية والاجتماعية بشكل سلبي على حالة النساء المطلقات النفسية.
- 56% من النساء المشاركات في الدراسة يرغبن بالزواج مرة أخرى إلا أن عدم تثبيت عقود طلاقهن يحول دون قدرتهن على ذلك.
- يقيم الأطفال 94% من الحالات مع الأم علمًا أنه في 85% من الحالات لا يقوم الأب ببرؤية أطفاله.
- يترب على عدم تسجيل عقود الزواج لدى السلطات السورية العديد من الآثار السلبية على الأطفال ومن أهمها حرمانهم من تواجهه النساء المطلقات العديد من الصعوبات على الصعيد الاقتصادي والتي تمثل أساساً بعدم قدرتهن على تأمين تكاليف النفقات المعيشية.
- تمثل أبرز مصادر دخل النساء المطلقات بالمساعدات الإنسانية أو الدعم المالي الذي يقدمه لهن أحد أفراد الأسرة.
- 50% من النساء المطلقات أصبحن يعملن بعد طلب الطلاق في حين أن 88% منهن لم يكن يعملن قبل الطلاق.
- تعاني النساء المطلقات من صعوبة الحصول على فرصة للعمل وذلك بسبب عدم امتلاكتهن لخبرات العلمية والعملية اللزمرة لشغل فرص العمل.
- 88% من المشاركات في الدراسة أشارن إلى أنه ليس لديهن خبرة عمل سابقة ولم يقمن بأي نشاط أو دورة تعليمية قبل طلب الطلاق.
- ما يقارب ثلثي المشاركات في الدراسة أشارن إلى أنهن لم يقمن بأخذ أي من الحلبي الذهبية أو المدai أو الثياب عند الانفصال عن الزوج.

## التوقيات

- 
- العمل على بناء تجمعات سكنية لتوفير السكن للنساء المطلقات مجاناً أو بأجور رمزية.
  - إجراء إحصاءات لمعرفة أعداد الأطفال غير المسجلين والعمل على تسجيلهم لدى الحكومة السورية لضمان حصولهم على حقوقهم وخاصة الحق في الجنسية.
  - توفير الدعم المالي والعيني للنساء المطلقات وأطفالهن.
  - التنسيق فيما بين الجهات والمنظمات الحقوقية والضغط باتجاه اعتراف الحكومة التركية بالوثائق الصادرة عن السلطات غير الحكومية السورية.
  - تقديم تدريبات قانونية للمحامين السوريين المقيمين في تركيا بهدف زيادة درجة معرفتهم بالأحكام والإجراءات المنصوص عليها في القوانين التركية.
  - على الجهات والمنظمات القانونية الدولية العمل على تمكين السوريين المقيمين في المناطق الخارجية عن سيطرة النظام السوري بدعمهم لاستخراج الأوراق الثبوتية التي يحتاجونها لإتمام معاملاتهم وثبت عقود الزواج والطلاق الخاصة بهم.
  - زيادة دعم الجهات والمنظمات الحقوقية التي تعنى بشؤون المرأة والدفاع عنها وتقديم الدعم والمساعدة القانونية للنساء المطلقات الراغبات بتسجيل عقود طلاقهن من خلال تعيين محامين أكفاء لتمثيلهن أمام المحاكم.
  - العمل على تكثيف جلسات التوعية التي تهدف إلى رفع درجة الوعي لدى النساء المطلقات بحقوقهن وما يجب عليهن اتباعه من إجراءات لثبت عقود طلاقهن.
  - العمل على التخفيف من الآثار النفسية السلبية لدى النساء المطلقات من خلال استهدافهن بجلسات الدعم النفسي، والعمل على استهداف المجتمع بجلسات للتوعية حول طريقة التعامل مع النساء المطلقات.
  - تأهيل النساء المطلقات لشغل فرص العمل المتاحة من خلال استهدافهن بالدورات وبرامج التأهيل المهني.
  - توفير منح دراسية للنساء المطلقات لمساعدتهن على استكمال تحصيلهن العلمي.
  - دعم النساء ببرامج دعم المشاريع الصغيرة لمساعدتهن على الانطلاق

## أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى بحث واقع النساء المطلقات المقيمات في تركيا وتحديد الخيارات القانونية المتاحة أمامهن لثبت عقود الزواج أو حالات الطلاق الخاصة بهن لدى الجهات الرسمية في كل من سوريا وتركيا على حد سواء، والكشف عن أبرز الصعوبات والتحديات التي تواجههن على مختلف الأصعدة الاجتماعية والاقتصادية والقانونية وتسلیط الضوء عليها وذلك من خلال ما يلي

- معرفة الإجراءات القانونية التي يجب على النساء المطلقات اتباعها لثبت عقود الزواج أو حالات الطلاق والأوراق الدارمة لذلك.
- الكشف عن الصعوبات التي تحول دون قدرة النساء المطلقات على إتمام إجراءات ثبيت الزواج أو الطلاق أو الحصول على الأوراق الرسمية.
- تبيان حقوق المرأة في حال الانفصال عن زوجها في كل من القانونين التركي والسوري ومدى وعيها وقدرتها على المطالبة بتلك الحقوق.
- معرفة الوضع القانوني للأطفال من حيث الحضانة والنفقة وحق الوالدين في رؤيتهم.
- الكشف عن الآثار النفسية السلبية لانفصال الزوجين على الأطفال والناتجة كذلك عن عدم إتمام الطلاق بشكل رسمي.
- تحديد الصعوبات الاقتصادية التي تعاني منها النساء المطلقات ومدى قدرتهن على تأمين احتياجاتهن واحتياجات أطفالهن الرئيسية.
- تحديد المشاكل الاجتماعية التي تعاني منها النساء المطلقات والمتعلقة بنظرية المجتمع لهن وكيفية تعامله معهن.
- تحديد دور منظمات المجتمع المدني والمنظمات المعتمدة بقضايا المرأة تجاه قضية النساء المطلقات.
- مناقشة الحلول الممكنة لتيسير إجراءات الطلاق وتوثيقه بشكل رسمي.

## مقدمة البيانات

بناء على أهداف الدراسة سابقة الذكر والتي تتمثل بالسعى للكشف عن الخيارات القانونية المتاحة أمام النساء المطلقات المقيمات في تركيا لثبت عقود الزواج والطلاق الخاصة بهن، وتحديد الصعوبات الاجتماعية والمعيشية التي يعانين منها والوضع القانوني للأطفال فقد تم الاعتماد على مقدمة البيانات التالية

- الخبراء الاستشاريين من المحامين السوريين والأتراك للوقوف بشكل دقيق على النصوص القانونية التي تحكم قضايا الأدوات الشخصية كالزواج والطلاق في كل من القانونين السوري والتركي، ومعرفة الحقوق القانونية لكل من المرأة والأطفال في حال الانفصال والإجراءات التي يجب اتباعها للحصول على تلك الحقوق وتوثيق واقعة الزواج أو الطلاق لدى الجهات الرسمية.
- النساء المطلقات المقيمات في تركيا للوقوف بشكل أكبر على تجاربهن الشخصية ومعرفة أبرز الصعوبات والتحديات التي تعيق قدرتهن على ثبات الطلاق وما ينتج عن ذلك من مشاكل على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي والشخصي إضافة لتحديد درجة الوعي لديهن بحقوقهن.
- البيانات الثانوية: وذلك من خلال مراجعة الدراسات والأبحاث والقوانين ذات الصلة بالدراسة الحالية.

## نطاق الدراسة

تم إجراء الدراسة خلال شهر كانون الأول من عام 2019. وقد غطت الدراسة ثلاثة ولايات تركية وهي غازي عنتاب، أنطاكية وماردين، وتعتبر هذه الولايات من المناطق التي تضم أعداداً كبيرة من السوريين.

# نطاق الدراسة

شملت الدراسة عينة عشوائية من النساء المطلقات والمقيمات ضمن المناطق المستهدفة تمثلت بـ 16 امرأة باستخدام دليل مقابلة معمقة يضم أسئلة مفتوحة ومغلقة ونصف منظمة. وقد تم العمل على مراعاة تنوع خصائص الفئة المستهدفة من حيث العمر والمستوى التعليمي والوضع المادي وقد بلغ متوسط أعمار المشاركات في الدراسة 33 عام حيث كانت أكبر المشاركات بعمر 56 عام وأصغرهن 20 عام، كما تم إجراء 4 مقابلات مع خبراء (3 مقابلات مع محامين سوريين ومقابلة مع محامي تركي) وذلك باستخدام دليل مقابلة يضم عدد من الأسئلة المفتوحة



## مددات الدراسة

اعترضت الدراسة مجموعة من العوائق والتحديات خلال مرحلة جمع البيانات والتي تمثلت بما يلي

● بالرغم من وجود أعداد كبيرة من السوريين في الولايات التي تم استهدافها، إلا أن العديد من النساء لم يرغبن بالمشاركة في الدراسة. وذلك بسبب عدم وجود الوعي الكافي لديهن بأهميتها وانخفاض ثقتهن بالوصول إلى نتائج يمكن أن تساهم في تصحيح أوضاعهن القانونية. كما أن خشية بعض النساء من نظرة المجتمع لهن قد حالت دون قبولهن المشاركة في الدراسة على الرغم من أن جامعي البيانات قد أكدوا لهن أنه لن يتم ذكر أسمائهن فيما يصدر عن الدراسة من نتائج.

● صعوبة الحصول على معلومات دقيقة حول الإجراءات القانونية المتاحة للسوريات المقيمات في تركيا وفقاً للقانون التركي. فقد أظهرت الدراسة أن المحامين السوريين المتواجدون في تركيا ليس لديهم الاطلاع الكافي بالإجراءات المنصوص عليها في القانون التركي. كما أن المحامين الآخرين لا يمتلكون الإجابة على جميع التساؤلات كون شأن وجود السوريين كلاجئين في تركيا يعتبر مستجداً عليهم.

أولاً


## إجراءات تسجيل عقود الزواج والطلاق

دفعت الأحداث الجارية في سوريا ملايين السوريين لمقابلة مناطقهم واللجوء إلى دول الجوار وبالأخص تركيا والتي يقيم على أراضيها ما يقارب ثلاثة ونصف مليون سوري، وقد نشأت خلال سنوات الأزمة العديدة من العلاقات الزوجية فيما بين السوريين أو فيما بينهم وبين المواطنين الآخرين كما حصلت أيضاً العديدة من حالات الطلاق، هذا ويمكن للمواطنين السوريين تثبيت معاملات الأحوال الشخصية الخاصة بهم من زواج وطلاق لدى كل من الحكومة السورية أو الحكومة التركية وفق الإجراءات التالية


### تثبيت زواج السوريين لدى الحكومة السورية

يمكن للسوريين المقيمين في تركيا القيام بتسجيل عقود زواجهم لدى الحكومة السورية عن طريق عدة وسائل، وتمثل إدراها بقيام أصحاب العلاقة بالسفر إلى مناطق النظام داخل سوريا والبدء بإجراءات تثبيت عقد الزواج لدى المحاكم، وتحول العديد من المعوقات دون قدرة السوريين في تركيا على اتباع هذه الطريقة إذ أن غالبية المشاركين في الدراسة (81% منها) أشارن إلى أنهن قد غادرن سوريا بطريقه غير شرعية ولا يمكنهن في الوقت الحالي السفر إلى مناطق النظام خوفاً من تعرضهم للاعتقال، وحتى اللذى باستطاعتهن السفر إلى مناطق النظام فإن العديد منها يعاني من ضعف الأوضاع المالية وعدم امتلاكهن الأموال اللازمة لتفادي تكاليف السفر ودعوى تثبيت الزواج، إضافة إلى أن السلطات التركية لا تسمح للسوريين بالسفر بحرية إلى سوريا إذ تقتصر قدرتهم على السفر في الغالب على الإجازات في أيام الفطر والأضحى.

هل يمكنك السفر إلى المناطق الخاضعة لسيطرة النظام في سوريا



هل يستطيع الزوج الذهاب إلى سوريا حيث المناطق الخاضعة لسيطرة النظام



أما الطريقة الثانية فتتمثل بقيام صاحب العلاقة بأخذ المحامين أو مسيري المعاملات المتواجدين في مناطق النظام لتشييت عقد الزواج لدى السلطات الحكومية أو دفع الرشاوى للموظفين في الدوائر الرسمية، وهنا تجدر الإشارة إلى أنه خلال سنوات الأزمة قد ظهرت العديد من المكاتب في مناطق النظام والتي تعمل على استخراج الأوراق الثبوتية للسوريين وتسجيل معاملات الأحوال الشخصية الخاصة بهم وتقوم تلك المكاتب بالترويج لأعمالها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، إلا أن تلك المكاتب تقوم بممارسة أعمالها بشكل غير قانوني ودون الحصول على ترخيص بذلك، إضافة إلى أن العديد منها يمارس عمليات الاحتيال من خلال الحصول على المبالغ المالية المتفق عليها والامتناع بعد ذلك عن القيام بتسجيل معاملات الأحوال الشخصية أو تقديم وثائق مزورة مسفلتين في ذلك عدم قدرة صاحب العلاقة على مراجعة القضاء لمحاسبتهم، وهو ما يجعل النساء المطلقات المقيمات في تركيا عرضة للاستغلال من قبل أصحاب تلك المكاتب، وتتجدر الإشارة هنا إلى أن لجوء السوريين لتشييت عقود زواجهم عبر الاستعانة بأحد المحامين أو مسيري المعاملات أو عن طريق دفع الرشاوى يتطلب دفع مبالغ مالية ضخمة لا يمكن لغالبية النساء المطلقات تحمل تكاليفها

وأخيراً فإنه يمكن للسوريين المقيمين في تركيا القيام بتشييت عقود زواجهم عبر مراجعة القنصلية السورية في إسطنبول، ويطلب تسجيل عقد الزواج لدى القنصلية السورية اتباع العديد من الإجراءات التي تتسم بالتعقيد وارتفاع تكاليفها وطول المدة الزمنية اللازمة لإنتمام الإجراءات، فوفقاً لما يشير إليه الخبراء فإن تسجيل واقعة الزواج لدى القنصلية السورية يتطلب قيام صاحب العلاقة بحجز دور عن طريق أحد السمساره المتواجددين في المنطقة التي يقيم بها الزوجان وتحتلت تكاليف حجز الدور من سمسار إلى آخر وهي تبلغ وسطياً وفقاً لعدد المشاركين في الدراسة **250** دولار أمريكي، ويتم بعد ذلك إجراء وكالة قانونية عبر القنصلية لأحد المحامين في المدينة المراد تشييت عقد الزواج فيها والتي يجب أن تكون خاضعة لسيطرة النظام السوري وتبلغ تكاليف تسجيل الوكالة لدى القنصلية **150** دولار أمريكي




هذا وقد اشارت إحدى المشاركات في الدراسة إلى وجود إجراءات جديدة يمكن من خلالها مراجعة القنصلية السورية دون الحاجة لسمسار وذلك من خلال دمج موعد عن طريق الصفحة الرسمية الخاصة بالقنصلية وملئ نموذج الكتروني بنوع الطلب وإرساله عبر الإيميل، وتتجدر الإشارة هنا إلى وجود خلاف فيما بين الخبراء حول ما تقوم به القنصلية السورية فالبعض منهم يشير إلى أنها تقوم فقط بتنظيم وكالة قانونية لأحد المحامين المتواجددين في مناطق النظام حيث يشير الآخرون إلى أنها تقوم بإجراءات تثبيت الزواج للسوريين في تركيا وإرسال الأوراق القانونية للدوائر الرسمية داخل سوريا ليتم تسجيل عقد الزواج، وأما عن الأوراق اللازمة لثبت عقد الزواج فهي تمثل بما يلي


- صورة مصدقة عن قيد نفوس الطرفين وأحوالهما الشخصية لم يمض على استردادهما أكثر من ثلاثة أشهر
- تقرير طبي يؤكد خلو الطرفين من الأمراض السارية ومن الموانع الصحية للزواج
- رخصة بالزواج لل العسكريين ومن هم في سن الخدمة الإلزامية علماً تقرير أنه بتاريخ 2/7/2010 قد صدر القانون رقم 62 المتضمن إعفاء المفترضين من الحصول على رخص الزواج من دوائر التجنيد المختصة وبناءً على ذلك لا يطالب المواطن المفترض برخصة زواج من دوائر التجنيد. طبي يؤكد خلو الطرفين من الأمراض السارية ومن الموانع الصحية للزواج.
- بلوغ الخاطبين سن الرشد تكتمل أهلية الزواج في الفتى بتمام الثامنة عشرة وفي الفتاة بتمام السابعة عشرة من العمر

وبالنظر إلى الأوراق المطلوبة سابقة الذكر للاصطدام وجود بعض الصعوبات المتمثلة بعدم قدرة العديد من السوريين على استرداد الوثائق الرسمية التي يحتاجونها من دوائر الدولة الرسمية وبخاصة جوازات السفر والتي يعتبر وجود صور عنها شرطاً من شروط تسجيل واقعة الزواج لدى القنصلية السورية علماً أن ثلاثة أرباع السوريين المقيمين في تركيا لا يمتلكون جوازات السفر وهم غير قادرين على استردادها، كما أنه وبالرغم من أن القانون رقم 62 لعام 2010 قد ألغى المفترضين من الحصول على موافقة من دوائر التجنيد المختصة إلا أن غالبية الشباب السوريين قد غادروا إلى تركيا بطرق غير شرعية وبالتالي فهم غير مسجلين لدى الحكومة السورية على أنهم من المفترضين

كيف غادر زوجك سوريا؟



وبناءً على ما سبق فإننا نجد أن هناك العديد من العقبات التي تحول دون قدرة السوريين المتواجدين في تركيا على إتمام معاملة تثبيت الزواج في سوريا، وتمثل أبرز تلك الصعوبات بعدم قدرة غالبية السوريين على السفر إلى مناطق النظام خشية الاعتقال، وارتفاع تكاليف تسجيل عقود الزواج وصعوبة الإجراءات اللازمة لذلك، وتزداد تلك الصعوبات بالنسبة للنساء المطلقات وذلك بسبب انخفاض درجة الوعي القانوني لديهن وعدم معرفتهن بالإجراءات التي يجب اتباعها للتثبيت عقود الزواج وضعف الأدوات المادية التي تحول دون قدرتهن على طلب المشورة والمساعدة القانونية من أحد المحامين المتواجدين على الأراضي التركية، وتزداد الأمور صعوبة أيضاً في ظل تعنت الزوج في العديد من الحالات ورفضه تسجيل الزواج أو عدم معرفة مكانه.




## تثبيت زواج السوريين لدى الحكومة التركية

يمكن للسوريين المقيمين في تركيا تسجيل عقود الزواج الخاصة بهم لدى الحكومة التركية، وهم يخضعون في ذلك لأحكام ونصوص القانون التركي سواءً أكان الطرفين (الزوج والزوجة) من السوريين أو كان أحدهما أجنبياً، علمًاً أن أحكام الزواج في تركيا تختلف بشكل كبير عمما هي عليه في سوريا سواءً من حيث شروط العقد أو فسخه أو صحته إذ أن أحكام عقد الزواج في تركيا هي أحكام مدنية في حين أن أحكام ذلك العقد في سوريا شرعية، كما أن القانون التركي لا يسمح بتنعد الزوجات

وتخالف الخطوات التي ينبعي على الزوجين اتباعها للتسجيل عقد زواجهم لدى السلطات التركية في حال كانوا قد قاما بتسجيل زواجهما مسبقاً لدى الحكومة السورية أم لا، فبالنسبة لمن يمتلكون عقد زواج رسمي صادر عن السلطان السوري فإما أنهما مراجعة محاكم الأسرة التركية "البلديات" وتسجيل عقد زواجهما لديها حتى وإن كانت حالتهما الاجتماعية لدى إدارة الهجرة متزوج، وهنا تجدر الإشارة إلى أن السلطات التركية تعترف فقط بعقود الزواج الرسمية الصادرة عن الحكومة السورية وهو ما يؤدي إلى صعوبة إجراء معاملة تثبيت الزواج في تركيا بالنسبة للسوريين الذين أبرموا عقود زواجهم في المناطق المحررة والتي قام النظام السوري بإغلاق مختلف الدوائر الحكومية فيها بما في ذلك المحاكم ودوائر النفوس، وعلى الرغم من أن ما يقارب ثلثي المشاركات في الدراسة أشارن إلى أنهن قد سجلن عقود زواجهن لدى الحكومة السورية إلا أن **46%** منهن لا يمتلكن في الوقت الحالي الأوراق التي تثبت ذلك بسبب ضياعها خلال عملية النزوح أو تلفها نتيجة القصف على مناطقهم، علمًاً أن غالبيتهن غير قادرات في الوقت الحالي على استخراج تلك الوثائق.

## في حال تثبيت الزواج عند النظام ولا تملكين أوراق رسمية هل يمكنك في الوقت الحالي استخراج وثائق الزواج من سوريا



أما في حال عدم امتلاك الزوجين لعقد زواج رسمي فإنه يتبع إبتداءً أن تكون الحالة الاجتماعية لكلا الزوجين لدى دائرة المиграة والمقيدة في بطاقة الحماية المؤقتة (**الكميل**) عازب، أما إن كانت الحالة الاجتماعية لهما غير عازب (**متزوج - أرمل - مطلق**) فهنا يتبع إلزام تبديل الحالة الاجتماعية أولًا إلى عازب، ومن ثم استخراج ورقة رسمية من سوريا تثبت ذلك بتقديمها مع الأوراق الخاصة بمعاملة الزواج علماً أن تلك الورقة ينبغي تصديقها من القنصلية السورية ويعود السبب في ذلك إلى قيام العديد من السوريين بتزوير أختام القنصلية السورية فقد قامت السلطات التركية باشتراط تصديقها من وإلى إسطنبول، وأما عن الأوراق المطلوبة من قبل محاكم الأسرة لثبت عقد الزواج فهي تتمثل بما يلي

### صورة شخصية عدد ٤ / لكل من الزوج والزوجة

صورة عن بطاقة الحماية المؤقتة (**الكميل**) لكل من الزوجين، أو صورة عن الإقامة (**سارية المفعول**) مع صورة جواز السفر مترجمة ومصدقة.

لكل من الزوجين يمكن استخراجه عبر **Nufustan adres** صورة عن قيد النفوس على الانترنت أو تطبيق الهاتف المحمول (**e-devlet**) تبويث الدولة الالكترونية.

لكل من الزوجين تستخرج من دائرة المиграة (**Bekarlık belgesi**) وثيقة ثبات العزوبية.

تقرير طبي لكلا الزوجين من المشفى يشهد بعدم وجود مانع من الزواج.

رسوم عقد الزواج **98** ليرة تركية.


Uluslararası  
**AİLE CÜZDANI**

LIVRET de FAMILLE  
INTERNATIONAL



وهنا تجدر الإشارة إلى أنه وبالنسبة لحملة الإقامات السياحية فيجب عليهم أولاً ترجمة جواز السفر وتصديقه من الكاتب بالعدل (نوتره) وتقديم صورة عن الإقامة شريطة أن تكون سارية المفعول، وبدلًا عن ورقة عازب فإن هناك إجراء آخر وفقاً لما أوضح الصنفي عبادة عبد السلام في مقابلة لجيرون والذي سجل زواجه في بلدية غازي عنتاب حيث قال "سب عدم امتلاكي لبطاقة الدعامة المؤقتة (الكميل)، وجود إقامة سياحية معى؛ جلبت قيد نفوس فردي من سوريا حسراً مصدقاً من الخارجية، ثم ذهبت لتصديقه في القنصلية في إسطنبول، وهناك دفعت رسوماً بنحو 50 دولار، وبعد يومين استلمت القيد، ثم ترجمته وصدقته ووقيعته من والي إسطنبول حسراً، وأخيراً تقدمت به مع الأوراق كبديل عن ورقة العازب التي تمنعني لحملة بطاقة الدعامة المؤقتة الكميل".  
وبعد الانتهاء من تجهيز الأوراق المطلوبة يقوم الزوجان بمراجعة دائرة النكاح في البلدية وعند التأكد من صلاحية جميع الأوراق يتم على استماراة الزواج ويتم تحديد موعد لعقد القران هنا يشترط وجود شاهدين يحملان الجنسية التركية حيث يتم عقد القران بشكل قانوني ومنح الزوجين دفتر عائلة، وبسبب اشتراط الحكومة التركية للعديد من الأوراق والتي يجب استخراج البعض منها من سوريا رغم ما ينطوي عليه ذلك الأمر من صعوبات فإننا نجد أن عدد كبير من السوريين لا يقومون بتشييت زواجهم لدى السلطات التركية بل يلجؤون عوضاً عن ذلك لعقد قرانهما لدى أحد رجال الدين (المشيخ) علمًا أن القانون التركي لا يعترف به.

## هل تم تشبيت الزواج في تركيا ؟



وتتجدر الإشارة إلى أن تشبيت الزواج في تركيا لا يغنى عن تسجيله في سوريا إذ أن السلطات السورية لا تقوم بتشبيت الزواج أو تسجيل الأطفال بمجرد حصول الزواج على دفتر العائلة التركي، بل هو يعتبر فقط وثيقة يمكن أن تثبت حدوث واقعة الزواج ولا بد من تشبيته في سوريا وفق الإجراءات التي قمنا بذكرها سابقاً.

وأخيراً وفيما يتعلق بتشبيت عقود الزواج فإنه تجدر الإشارة إلى وجود العديد من الحالات التي لا يمكن تسجيل عقد الزواج فيها سواء في سوريا أو في تركيا، وذلك بسبب عدم إتمام الزوجة السن القانوني المسموح به للزواج، فقد انتشرت خلال سنوات الازمة بشكل كبير ظاهرة الزواج المبكر إذ يقوم الأهالي بتزويج بناتهن للعديد من الأسباب منها ضعف الحالة المادية للأسرة، وفي مثل هذه الحالات لا يسمح القانون بتشبيت عقد الزواج إذ أن السن القانوني للزواج في سوريا بالنسبة لفتاة يكون بلوغها السابعة عشرة من عمرها، أما في تركيا فإن سن الزواج موحدة لكل من الرجل والمرأة وهو الثامنة عشرة من العمر إلا أنه يمكن تسجيل عقد الزواج في سن السابعة عشرة بموافقةولي الأمر وفي سن السادسة عشرة في حال موافقةولي الأمر والقاضي.

## إجراءات تثبيت الطلاق في سوريا

يقع الطلاق وفقاً للقانون السوري بعدة طرق فالطلاق إما أن يتم بالبرادة المنفردة للزوج، كما يمكن أن يقع الطلاق باتفاق كلا الزوجين ويسمى في هذه الحالة بالمخالعة الأرضية، أو قد يتم برجوع أحد الزوجين للمحكمة والمطالبة بالحكم بالتفريق في حال وجود إحدى العلل المنصوص عليها قانونياً والتي يعتبر من أبرزها علة الغياب أو سجن الزوج أو علة المرض أو علة الشقاق (وهي وجود خلاف قوي بين الزوجين)، وفي جميع الأحوال فإنه يجب على السوريين المتواجدين على الأراضي التركية اتباع الإجراءات المحددة من قبل القنصلية السورية في إسطنبول لإنتمام إجراءات الطلاق، والتي تبدأ بحضور الموكل شخصياً مصطحبًا معه الأوراق التالية

- جواز السفر الساري المفعول مع صورتين عن الصفحة الأولى والثانية منه أو الهوية السورية مع صورتين عنها.
- صورتان لهوية الوكيل الشخصية.
- المعلومات الشخصية عن الزوج أو الزوجة صورة عن جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
- الإقامة الأجنبية مع صورتين عنها.
- الرسوم وتشمل رسم تنظيم الوكالة الخاصة ويتم تحديدها من قبل القنصلية السورية في إسطنبول واستماراة التسجيل القنطي.

ويتم في القنصلية السورية توكيل أحد المحامين داخل سوريا وكالة خاصة ليقوم بمقاييس إجراءات الطلاق، وتحتختلف تكاليف الدعوى وفقاً لخبراء من محامي إلى آخر، حيث أنه لا توجد تكاليف ثابتة إلا أنها تتراوح بين **700** وحتى **1500** دولار أمريكي، أما المدة الزمنية من حين رفع الدعوى وحتى الحصول على الطلاق فهي تبلغ شهرين من حين وصول أوراق وكالة الطلاق إلى سوريا وذلك في حال تراضي أو اتفاق الزوجين على الطلاق، أما في الحالات الأخرى فهي تتراوح ما بين ستة أشهر وحتى السنتين ويعود ذلك إلى نوع الطلاق والوضع القانوني للزواج

وبالعودة إلى نتائج الدراسة الحالية فإننا لاحظ عدم قدرة النساء السوريات المقيمات في تركيا على تثبيت الطلاق علماً أن الطلاق قد وقع شرعاً في **43%** من الحالات، ويعود ذلك للعديد من الأسباب أبرزها عدم معرفة النساء بالإجراءات اللازمة لثبت حالات الطلاق وضعف الإمكانيات المادية للنساء المطلقات وعدم قدرتهن على تغطية تكاليف تنظيم الوكالة القانونية في القنصلية ودفع أجور المحامي ورسوم الدعوى، علماً أن تلك النفقات تزداد في حال كان عقد الزواج غير مثبت إذ ينفي في هذه الحالة تثبيت عقد الزواج أولاً.

# إجراءات الطلاق في تركيا

تختلف أحكام الطلاق وفق القانون التركي عن تلك المنصوص عليها في القانون السوري، إذ أن القانون التركي ينص على اعتبار المرأة كالرجل من حيث الحقوق ولا وجود لقوامة الرجل على المرأة. وبالتالي فإنه يمكن لكل الزوجين التقدم بطلب للحصول على الطلاق، ويختبر السوريون المقيمون في تركيا لأحكام القانون التركي شأنهم في ذلك شأن المواطنين الأتراك، ولا بد لمباشرة إجراءات الطلاق أن يكون قد تم تثبيت عقد الزواج أولاً في مكاتب النكاح التابعة للبلدية أو أن تكون الحالة الاجتماعية المسجلة في دائرة الهجرة متزوج، ويجب على السوريين الراغبين بثبيت الطلاق لدى الحكومة التركية اتباع الخطوات التالية:

- التوجه إلى محكمة الأسرة التي يقيم في دائرتها أحد الزوجان أو حيث عاش الزوجان سابقاً.
- التقدم بطلب يوضح أسباب الرغبة في الحصول على الطلاق تحتاج لمحامي لصياغة الطلب
- من الممكن التقدم للحصول على مساعدة قانونية مجانية في حال عدم المقدرة على تحمل نفقات المحامي.
- إذا كان للزوجين أطفال يجب عليهم التقدم بطلب للحصول على حضانة الأطفال وقرار القاضي في هذا الشأن يكون حسب مطلاع الطفل العليا.

ويسمى الطلاق الذي يتم بموافقة الزوجين طلاقاً غير متنازع عليه (بالترافي) حيث يقوم الزوجين بالاتفاق على الطلاق ويتقديمان بطلب تسجيله لدى المحكمة المختصة ويشترط القانون التركي في هذه الحالة مرور سنة على الزواج، وتستغرق إجراءات الحصول على الطلاق شهرين كحد أقصى، أما في حال عدم اتفاق الطرفين على الطلاق فيسمى الطلاق في هذه الحالة طلاقاً بالتنازع ويكون بقيام أحد الزوجين بتقديم طلب الطلاق إلى المحكمة ويتم عقد عدة جلسات (بعد من إبلاغ الطرف الآخر)، يتم خلالها الاستماع لأقوال الطرفين واتخاذ القرار حول تحقق شروط الطلاق، وتستغرق الإجراءات في هذه الحالة وقتاً أطول إذ أنها قد تستمر ما بين سنتين إلى ثلاث سنوات لحين الوصول إلى قرار نهائي بما في ذلك عملية الطعن والاستئناف

وتقدر الرسوم الافتتاحية لإجراءات الطلاق لعام 2020 بـ 265 ليرة تركية، وفي حال توكيل محام فإن أتعابه وفقاً لما أشار إليه الخبر التركي تتراوح ما بين 3000 ليرة تركية إلى 5000 ليرة تركية ويعود ذلك للاتفاق بين الموكل والمحامي، في حين أن أحد الخبراء السوريين قد أشار إلى أن تكاليف توكيل المحامي تتراوح ما بين 5000 ليرة تركية كحد أدنى وحتى 15000 ليرة تركية، وتختلف تقديرات المبالغ في حال وجود مكاتب وسيطة يتم توكيل المحامي التركي عن طريقها فبذلك تضاف عمولات تلك المكاتب

## ثانياً

### المشاكل التي تعاني منها النساء المطلقات في تركيا

لا يخفى على أحد ما للطلاق من أثار سلبية على كل من الزوجين والأطفال على الصعيد النفسي والاجتماعي، وتزداد حدة تلك الأثار بالنسبة للنساء المطلقات المقيمات في تركيا إذ أن عدم تسجيل عقود الزواج والطلاق ينبع عنه العديد من المشاكل القانونية إلى جانب الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية وعليه فإننا سوف نقوم باستعراض أبرز تلك المشاكل والتحديات

#### أثار عدم تسجيل عقود الزواج والطلاق القانونية

إن عقود الزواج والطلاق كغيرها من العقود تتشاءم التزامات مترتبة على كل من طرفي العقد، وتنقسم الآثار المترتبة على عقد الزواج إلى نوعين وهي آثار من عمل الشارع وهي آثار موددة لا أثر لشخصية المتعاقدين عليها لأنها محددة بحكم القانون، وأثار من عمل المتعاقدين وفيها يتحقق لكل من الطرفين اشتراط شروط معينة ضمن العقد، وقد رتب القانون السوري العديد من الحقوق للمرأة على زوجها بموجب عقد الزواج منها المهر إذ نصت المادة 51 من قانون الأحوال الشخصية السوري على أنه (يجب للزوجة المهر بمجرد العقد صحيح سواء سمي عند العقد أو لم يسم أو نفي أصله)، والمهر ليس ركناً من أركان عقد الزواج ولا شرطاً من شروط صحته وإنما هو أثر من آثاره وبالتالي فإن العقد يعتبر صحيحاً ولو لم يسم الزوجان المهر وفي هذه الحالة تستحق الزوجة مهر المثل، وبما أن المهر ليس ركناً من أركان عقد الزواج فإنه يمكن للزوج أن يقوم بدفعه للزوجة عند العقد كما يمكن تأجيل دفعه كله أو بعضه ويعتبر في هذه الحالة مؤجلاً ل الدين الوفاة أو الطلاق، وإلى جانب المهر توجد العديد من الحقوق المالية للزوجة على زوجها ومنها النفقة الزوجية، وأما في حالة الطلاق فقد رتب القانون أيضاً جملة من الحقوق للمرأة منها حقها بالمطالبة بالمهر المؤجل والنفقة عليها وعلى أطفالها وغيرها العديد من الحقوق المالية، وعليه فإن عدم تسجيل عقود الزواج والطلاق من شأنه حرمان المرأة من حقوقها بالاجوء إلى الجهات القضائية والمطالبة بما مندحها القانون من حقوق، هذا وقد أشارت جميع المشاركات في الدراسة إلى أن أزواجهن لا يقومون بتقديم النفقة الشهرية لهن، كما أن مشاركة واحدة فقط أشارت إلى أن الزوج يقوم بدفع نفقة الأطفال.


هل يقوم الزوج بتقديم نفقة شهرية لك



كما أن عدم تسجيل عقود الزواج من شأنه أن يرتب العديد من الآثار السلبية على الأطفال في حال عدم قدرة المرأة المطلقة على تسجيلهم لدى دوائر الدولة الرسمية في سوريا وهو ما يؤدي إلى حرمانهم من حقوقهم في الحصول على الجنسية، علمًاً أن المرأة يمكنها إثبات نسب الأطفال لأبيهم إلا أن ذلك يكون عبر رفع دعوى أمام المحاكم السورية، وأما بالنسبة لتسجيل الأطفال لدى السلطات التركية فإنه يمكن ذلك وإن لم يتم تسجيل عقد الزواج لدى محاكم الأسرة التركية وذلك عبر مراجعة دائرة الهجرة والآفوس.

وعلى الرغم مما لتسجيل عقود الزواج والطلاق من أهمية إلا أنها نجد أن نصف المشاركات لم يقمن باتخاذ أي إجراء قانوني للمطالبة بتثبيت حالة الطلاق، وذلك بسبب عدم امتلاكهن للمال الكافي لمباشرة إجراءات الطلاق أو بسبب عدم امتلاكهن للأوراق اللازمة لإثبات حالة الزواج إضافة إلى عدم معرفة العديد منهن ما هي الخطوات التي يجب عليهم اتباعها، إذ أن غالبية النساء المطلقات المقيمات في تركيا وفقًا لما يشير إليه الخبراء ليس لديهن المعرفة الكافية بالقوانين الناظمة لإجراءات الطلاق سواء تلك المنصوص عليها في القانون السوري أو التركي، كما أن غالبية النساء المطلقات ليس لديهن المعرفة بالحقوق التي يمكنهن الحصول عليها في حال تثبيت الطلاق بشكل رسمي، كل ذلك في ظل ضعف المبادرات والهيئات التي تعنى بقضايا المرأة وتعمل على رفع درجة الوعي لديهن وتقديم المساعدة والمشورة القانونية لهن وهو ما تشير إليه 81% من المشاركات، علمًاً أن عمل تلك الهيئات في حال وجدت يقتصر على تقديم بعض الدعم النفسي، للمرأة والمشورة القانونية دون أن تقوم باتخاذ خطوات عملية وملموسة لمساعدة النساء على متابعة إجراءات تثبيت الطلاق.

هل تعرفين ما هي الحقوق التي يمكن أن تحصلين عليها عند طلب الطلاق وتثبيته؟






## الصعوبات الاقتصادية

تواجه النساء المطلقات العديد من الصعوبات على الصعيد الاقتصادي والتي تمثل أساساً بعدهم قدرتهن على تأمين الأموال اللازمة لتفطير نفقاتهن ونفقات أبنائهن في ظل ارتفاع تكاليف المعيشة في تركيا إذ أن متوسط المطرد الشهري للنساء المطلقات يبلغ 1850 ليرة تركية، وتمثل أبرز مصادر دخل النساء المطلقات بالمساعدات التي تقوم الجمعيات الخيرية والمنظمات الإنسانية بتقديمها أو الأموال التي تحصل عليها تلك النساء من أحد أفراد أسرتهم كالآب أو الأخوة.


هذا وتعاني النساء المطلقات من صعوبة الحصول على فرصة للعمل وذلك بسبب عدم امتلاكهن للمهارات والكفاءات العلمية التي تؤهلهن لشغل فرص العمل، إذ أن ما يقارب ثلث المشاركات في الدراسة فقط قد أكملن تعليمهن ما بعد الثانوي (**مهد متوسط - جامعة - دراسات عليا**) في حين أن ما يقارب النصف منهن قد أتممن المرحلة الابتدائية فقط، كما تفتقر النساء المطلقات للخبرات العملية إذ أن الغالبية العظمى من المشاركات ليس لديهن تجربة عمل سابقة إذ أن 88% منهان أشارن إلى أنهن لم يكن يعملن ولم يقمن بالمشاركة بأي نشاط تدريسي أو دورة تعليمية قبل طلب الطلاق، أما نسبة النساء العاملات بعد طلب الطلاق من المشاركات في الدراسة فقد بلغت 50%， وهنا تجدر الإشارة إلى أن العديد من النساء العاملات أشارن إلى تعرضهن للعديد من المضايقات من أصحاب العمل بما في ذلك تعرضهن للابتزاز أو التحرش الجنسي أو التمييز في الأجور بينهن وبين غيرهن من العاملين.

وتزداد معاناة النساء المطلقات في ظل امتياز الزوج في الغالبية العظمى من الحالات بدفع النفقة لهن أو لأطفالهن، وعدم امتلاكهن للمدخرات المالية خاصة وأن ما يقارب ثلثي المشاركات أشارن إلى عدم قيامهن بأخذ أي من الحلبي الذهبية أو الهدايا أو الثياب عند الانفصال عن الزوج.

**عند انفصالك عن الزوج للطلاق وخرجوك من منزله  
هل قمت بأخذ شيء من ممتلكاتك (الحلبي - الثياب - الهدايا )**



وينعكس تردي الوضع الاقتصادي للمرأة المطلقة بشكل واضح على شروط المسكن الذي تقيم فيه هي وأطفالها، وذلك من خلال اضطرارها للعيش ضمن سكن مشترك أو مع أحد أفراد أسرتها أو البحث عن منزل مستقل في إحدى المناطق النائية بعيداً عن مراكز تجمع المدن حيث أن أجور المنازل في تلك المناطق منخفضة ويمكن للمرأة المطلقة تغطيتها إلا أنها قد تتعرض للعديد من المخاطر كالسرقة أو التحرش، أما النساء غير القادرات على تغطية نفقات المسكن فإنهن يضطربن للعيش في دور الرعاية المخصصة للمطلقات والأرامل علمًا أن تلك الدور تقييد إلى حد كبير حرية النساء المقيمات ضمنها إذ لا يمكن الخروج منها دون ملء استمارة وتحديد موعد المغادرة والعودة، كما أنه وفي حالتمكن المرأة من الحصول على فرصة عمل فإنه يتطلب منها مغادرة دور الرعاية إذ تعامل في هذه الحالة على أنها لا تحتاج السكن بغض النظر عن عدد أفراد أسرتها أو قيمة الدخل الشهري الذي يمكن أن تحصل عليه من عملها ومدى كفايتها للتلبية احتياجاتها المعيشية، كما أن دور الرعاية لا تقوم بتقديم ما يكفي لإعالة المرأة وأسرتها وبالتالي تضطر العديد من النساء للإستدانة.




## العقوبات الاجتماعية

يتسنم المجتمع السوري عموماً بكونه مجتمعاً شرقياً محافظاً تتحكمه العادات والتقاليد ويحظى فيه الرجل بشيء من التمييز عن المرأة ويمدحه الأفضلية ويقلل من أهمية الأخطاء التي يرتكبها، وعليه فإنه غالباً ما يتم وضع اللوم في حالات الانفصال على المرأة على اعتبارها لم تستطع الدفاع على حياتها الزوجية، فوفقاً للعادات والتقاليد السائدة فإنه يجب على المرأة التضحية في سبيل استقرار العلاقة الزوجية والحفاظ على مستقبل الأطفال ومحاولة التأقلم مع وضع الزوج وطبيعته أيًّا كانت وغض الطرف عما تتعرض له من سوء المعاملة، ولذلك فإننا نجد أن النساء المطلقات يعانين بالدرجة الأولى من نظرة المجتمع السلبية لهن وتحميلهن المسؤولية عن حدوث الطلاق دون مراعاة الظروف التي أدت إلى وقوعه ومن التعليقات الأكثر تداولاً وفقاً للمشاركات في الدراسة ذكر ما يلي: "لو أن بك خيراً لما تركت عائلتك" وأيضاً عبارة "هذا وضع جميع النساء وكل يلي قبلك صبر من أجل الحفاظ على عائلته".


هذا وتعاني بعض النساء المطلقات أيضاً من سوء معاملة الأهل لهن، أو من حالة من الانعزالية بسبب ابتعاد المحظيين بهن وهو ما تذكره إحدى المشاركات والتي قالت بأن إحدى صديقاتها المقربات باتت تتجنبها بعد انفصالها خوفاً من أن تدمر زواجهما

### هل تعرضت لمضايقات أو ضغوط اجتماعية من قبل المجتمع نتيجة انفصالك عن الزوج ؟



وعيق مسألة عدم تسجيل عقود الطلاق النساء المطلقات من القدرة على المضي قدماً والزواج مرة أخرى في حال تقدم شخص لخطبتهن، إذ لا يمكن في هذه الحالة تسجيل عقود الزواج الجديدة لدى السلطات المختصة سواء في سوريا أو في تركيا، علماً أن ما يزيد عن نصف المشاركات في الدراسة أشارن إلى رغبتهن بالزواج مرة أخرى إلا أن عدم تسجيل عقود الطلاق قد سبب عرقلة ذلك.

### في حال حصولك على الطلاق . هل تنوين الزواج مرة أخرى ؟



إن مجمل العوامل والصعوبات السابقة الذكر الاجتماعية منها والاقتصادية تؤثر بشكل كبير على نفسية المرأة وتدفعها إلى ضعف ثقتها بنفسها وتجعلها عرضة للإطاحة بحالة من الاكتئاب إن لم يتم تقديم المساعدة لها للتغلب على ما تتعرض له من ضغوط، وعليه يقترح الخبراء ضرورة العمل على استهداف النساء المطلقات بحملات الدعم النفسي، وتكثيف ورشات التوعية التي تسعى إلى رفع درجة الوعي لدى النساء المطلقات والأهل، والمجتمع ككل بحقوق المرأة المطلقة وكيفية التعامل معها



## شأنه

تعتبر الحضانة حق من حقوق الطفل وضعها القانون حماية له ولصالحه وضماناً لتنشئته نفسياً وجسدياً وفكرياً بالشكل الأمثل، وقد جعل القانون السوري الحضانة من حيث المبدأ للأم إلا أنه يمكن أن يتم سحب الحضانة منها في بعض الحالات كعدم توافر الشروط التي نص عليها القانون وهي وفقاً للمادة 137 من قانون الأحوال الشخصية

أين يقيم الزوج ؟



● العقل ● البلوغ والسلامة من الأمراض المعدية والخطيرة

● القدرة على تربية المحضون ورعايتها وحفظه صحة وخلفها

● لا يسبق الحكم عليه بجريمة من الجرائم الواقعية على الشرف

وتنهي الحضانة وفقاً للمادة 146 من قانون الأحوال الشخصية بإتمام المحضون سواء أكان ذكر أمن أنثى الخامسة عشرة من العمر، ويمكن له عند ذلك اختيار الإقامة عند أحد أبويه، ويمكن للطرف الآخر رؤية الأطفال بإحدى طرقتين وذلك إما بالاتفاق المسبق بين الطرفين أو عن طريق مراكز الإراعة، وفيما يخص النفقة فيقوم القاضي بتحديد بناء على وضع الزوج المالي.

وأما في القانون التركي فإن الطفل يحتاج للحضانة مالم يتجاوز الثامنة عشرة من العمر، ويعود البت بموضوع الحضانة للمحكمة والتي تسعى دائماً لتحقيق رفاهية الطفل وتأمين حياته، وتراعي عند اتخاذ قرارها عمر الطفل وحالته النفسية والبدنية والعاطفية، كما يتم الأخذ بعين الاعتبار الحالة الاجتماعية والاقتصادية لكلا الطرفين، علماً أن المحكمة غالباً ما تقضي بالحضانة للأم في حال كان الطفل صغير السن ولا تؤثر ديانة الأم أو جنسيتها على قرار المحكمة، ويمكن للأم منح الحضانة بشكل طوعي للأب وفي هذه الحالة لا يمكن لها استرداد الحضانة مرة ثانية، ويكون بمقدور الطرف الثاني رؤية الأطفال في الأعياد والاعطل الرسمية.

وبالعودة إلى نتائج الدراسة نجد أن 94% من المشاركات في الدراسة أشارن إلى أن أطفالهن يقمن معهن، ويعاني الأطفال سواء أكانوا في حضانة الأم أو الأب من الآثار النفسية السلبية الناجمة عن انفصال الزوجين وشعورهم بشيء من الحرمان، إذ تشير غالبية المشاركات في الدراسة إلى أن الأطفال يقومون بشكل دائم بالسؤال عن والدهم ومقارنة أنفسهم بغيرهم من الأطفال "ليش كل الولد عندن أب ونحن لا"، في حين أن بعض المشاركات أشارن إلى أن أطفالهن قد اعتادوا على غياب والدهم وذلك للعديد من الأسباب ومنها عدم قيام الأب في 85% من الحالات برؤية أطفاله على الرغم من أن ثلثي الأزواج يقيمون في تركيا أيضاً.



## دول رابطة المحامين السوريين للأحرار

رابطة المحامين السوريين للأحرار هي منظمة غير حكومية، غير ربحية، حقوقية وقانونية، تهدف إلى بناء مجتمع قائم على العدالة. يدكّمها القانون من خلال رفع الوعي وتأسيس مفاهيم العدالة والديمقراطية وحقوق الإنسان.

تهدف رابطة المحامين السوريين للأحرار إلى بناء نظام قانوني فعال يضمن توفير العدالة لجميع الفئات الإجتماعية خاصة المهمشة منها.

تعمل رابطة المحامين السوريين للأحرار على جعل العدالة حقيقة لجميع السوريين لأن العدالة فقط هي التي يمكن أن تجلب السلام المستمر إلى سوريا حيث تهدف إلى تشكيل دولة من العدل وسيادة القانون والديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا.



## دول إنديكيتورز

إنديكيتورز هي شركة متخصصة بالتحليل والأبحاث والاستشارات، تأسست في عام 2017 في مدينة غازي عنتاب التركية، تقدم خدماتها فيما يتعلق بالبيانات بكامل دورتها، بداية من التأسيس لجمع البيانات وأدواته وبرامجها، إلى إدارة جودة البيانات وترميزها ونظم أرشيفتها، بالإضافة إلى تحليل البيانات للأنواع المختلفة من الدراسات البحثية.

يقدم إنديكيتورز خدماته في ثلاثة قطاعات هي قطاع الأعمال والقطاع الإنساني وقطاع الأبحاث. ويسعى للمساهمة في تنمية قدرات المؤسسات المختلفة في مجال البيانات والتحليل، عن طريق تقديم الاستشارات والتدريب والأدلة العلمية، بشكل يزيد من درجة استفادتها من البيانات التي تردها ويعطيها قراءة أوضح لواقعها ورؤى مستقبلية حول التغيرات التي يمكن أن تطرأ، مما يعكس كقرارات مبنية على معرفة جيدة لنتائجها الحالية والمستقبلية.



## دول شبكة دماء المرأة السورية

شبكة دماء المرأة تجمع من منظمات مدنية غير سياسية وغير حزبية وغير ربحية. تهدف إلى دعم وتمكين المرأة في كافة المجالات.

تاريخ تأسيسها 31 تموز 2019، مقرها في تركيا - هاتاي - انطاكييا. ونسعى لتوسيعها من خلال عدة فروع لها في داخل وخارج سوريا.

منطقة عملها: كل الأماكن التي يتواجد فيها السوريون

رؤيتها: وصول المرأة السورية إلى مراكز صنع القرار من خلال مشاركتها الفاعلة في نهضة الوطن.

رسالتها: دعم وتمكين المرأة السورية في كافة المجالات

شعارها: الفكر يصنع الحماية.